اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة التاسعة والثلاثون

 \* CEDAW/C/2007/III/1.

البند 5 من جدول الأعمال المؤقت\*

23 تموز/يوليه - 10 آب/أغسطس 2007

تنفيـذ المـادة 21 من اتفاقيـة القضـاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

 التقارير التي تقدمها الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة بشأن تنفيذ الاتفاقية في المجالات التي تقع في نطاق أنشطتها

 مذكرة من الأمين العام

 إضافة

 منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

 تقرير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

 المقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

 في دورتها التاسعة والثلاثين (23 تموز/يوليه - 10 آب/أغسطس 2007)

 أولا - مقدمة

1 - ستدرس اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في دورتها التاسعة والثلاثين، التقارير الوطنية للبلدان التالية:

 بليز

 البرازيل

 جزر كوك

 إستونيا

 غينيا

 هندوراس

 هنغاريا

 إندونيسيا

 الأردن

 كينيا

 ليختنشتاين

 نيوزيلندا

 النرويج

 جمهورية كوريا

 سنغافورة

2 - والمادة 22 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تدعو الوكالات المتخصصة إلى ”تقديم تقارير عن تنفيذ الاتفاقية في المجالات التي تقع في نطاق أنشطتها“، تورد فيها اليونسكو وصفا لأحدث أنشطتها وسياساتها وبرامجها تنفيذا للمادة 10 بشأن التعليم والمواد ذات الصلة.

3 - ويحدد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) وظيفتين أساسيتين للتعليم. فهو ينص أولا على أن التربية ”يجب أن تهدف إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء كاملا“ وثانيا إلى ”تنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام“ (المادة 26، الفقرة 2). وعلى الرغم من الالتزامات التي أعلنتها الدول الأعضاء بصدد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك الأحدث لحقوق الإنسان، ما زالت الحاجة تدعو إلى فعل الكثير لتحقيق مزيد من العدل والانسجام بين المجتمعات. فالإساءات لحقوق الإنسان والصراعات العنيفة ما زالت تحدث وتظل فيها المرأة والفتاة الضحية الرئيسية. ولا يحدث هذا النوع من العنف على الصعيدين الدولي والوطني فحسب بل يحدث كذلك في المجتمعات المحلية والبيئات المدرسية. والحرمان من التعليم ومن حقوق الإنسان الأساسية هو أحد أشد العقبات التي تقف في طريق الديمقراطية والسلام.

4 - والحق في التعليم هو في صميم مهمة اليونسكو وهو جزء لا يتجزأ من ولايتها الدستورية. فدستور اليونسكو يعبّر عن اعتقاد مؤسسي هذه المنظمة في توفير ”فرص كاملة ومتساوية من التعليم للجميع“.

5 - وعمل اليونسكو المعياري لتنفيذ اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم (1960) يسهم في تعزيز المساواة في الفرص التعليمية بين الفتيان والفتيات. كذلك فإن توفير التعليم الأساسي للفتاة والمرأة ما زال يشكل عنصرا هاما في الرؤية الخاصة بالتعليم التي وضعتها اللجنة الدولية المعنية بالتعليم للقرن الحادي والعشرين، في تقريرها الذي قدمته إلى اليونسكو بعنوان التعلّم: هذا الكنز الدفين (1996)، الذي بيّن أن ”التعليم حق من حقوق الإنسان وأداة أساسية لتحقيق أهداف المساواة والتنمية والسلام. والتعليم غير التمييزي ينفع الفتيات والفتيان على السواء، وبذلك يسهم جوهريا في إيجاد مزيد من المساواة بين الرجال والنساء. وإن المساواة في الحصول على التعليم وحيازة المؤهلات التعليمية ضرورية إذا كان لا بد أن تصبح المرأة أداة للتغيير“. ولليونسكو دور رئيسي ومسؤولية في منظومة الأمم المتحدة في ميدان الحق في التعليم، ومن أجل تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979) التي تنص على أن ”تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل للمرأة حقوقا مساوية لحقوق الرجل في ميدان التعليم“ (المادة 10)، وبوجه خاص لكي تكفل وضع أساس للمساواة بين الرجل والمرأة.

6 - ويوجز الفرع الثاني من التقرير الحالي أنشطة منظمة اليونسكو لتنفيذ الاتفاقية في إطار المنظمة نفسها؛ ويعرض الفرع الثالث المبادرات التي اتخذت لتنفيذ الاتفاقية في البلدان التي نظرت اللجنة في تقاريرها.

 ثانيا - أنشطة اليونسكو لتنفيذ الاتفاقية في إطار منظمة اليونسكو نفسها

7 - عملا باستراتيجية اليونسكو المتوسطة الأجل للفترة 2002-2007، تم إدماج منظور المساواة بين الجنسين في أنشطة تخطيط السياسات، والبرمجة، والتنفيذ والتقييم في جميع مجالات اختصاص اليونسكو بغية تعزيز تمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. وتُلبى أولويات المرأة ورؤيتها لأهداف التنمية ونُهجها وتعزز من خلال زيادة مشاركة المرأة على جميع المستويات وفي جميع المجالات من عمل اليونسكو. وقد تم تكييف سياسة هذه المنظمة في مجال الموارد البشرية عموما وفقا لذلك، مع مراعاة أثر البارامترات الهامة في أمور منها تحقيق التوازن بين الجنسين. وتم تنفيذ إطار جديد للسياسة العامة بصدد برنامج قضايا العمل/الأسرة بهدف إعداد الموظفين على نحو أفضل لإدارة مسؤولياتهم في مجال العمل والأسرة. وفي مشروع استراتيجية المنظمة المتوسطة الأجل للفترة 2008-2013، تم تعيين المساواة بين الجنسين بوصفها واحدة من أهم اثنتين من الأولويات.

8 - وقد شرعت اليونسكو مؤخرا في شبكتين دوليتين:

 (أ) مجموعة السفيرات لدى اليونسكو للعمل من أجل المساواة بين الجنسين وهي تهدف إلى تقاسم المعلومات والخبرات في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحقوقها في جميع الدول الأعضاء وفي كافة مجالات عمل هذه المنظمة، وكذلك في الأمانة العامة. كما تحاول تقديم المساعدة إلى اليونسكو في مجال تعزيز تدابيرها في مجالات اختصاصها؛

 (ب) شبكة اليونسكو الدولية للنساء المتخصصات في الفلسفة وهي تعتزم تعزيز مشاركة المرأة في النقاش الدولي وتبادل الآراء بشأن القضايا الرئيسية التي تم تحديدها في استراتيجية اليونسكو بشأن الفلسفة. وسيتحقق ذلك من خلال الاعتراف بالإسهام المتميز للفيلسوفات في التعاون والتفاهم الدوليين وتعزيز ذلك الإسهام.

9 - والفيلم الوثائقي ”الاتجار بالنساء“ الذي أنتجه مشروع أوروفيزيون لتبادل الأخبار ودعمته اليونسكو يتحرى السياقات الاجتماعية والثقافية للاتجار بالمرأة في جنوب شرق أوروبا. والفيلم يوجه الانتباه إلى العوامل التي تسهم في الاتجار غير المشروع - وخصوصا الافتقار إلى التعليم لدى الفتيات، والعنف ضد المرأة، والفقر، وعدم المساواة السائدة بين الجنسين. وفي حين أن هذا الفيلم الوثائقي المحزن يوفر نظرة قريبة في سياق معين، فإنه بمثابة دعوة لتفهم الاتجار بالمرأة بوصفه مشكلة عالمية.

 ثالثا - التدابير التي اتخذتها اليونسكو لتنفيذ أحكام الاتفاقية في البلدان التي سيُنظر في تقاريرها في الدورة التاسعة والثلاثين للجنة

 ألف - إحصاءات طولية ومقارنة في مجال تكافؤ الجنسين في التعليم بالنسبة لجميع البلدان التي ستقدم تقريرا إلى الدورة التاسعة والثلاثين

 ثالثا - التدابير التي اتخذتها اليونسكو لتنفيذ أحكام الاتفاقية في البلدان التي سيُنظر في تقاريرها في الدورة التاسعة والثلاثين للجنة

 ألف - إحصاءات طولية ومقارنة في مجال تكافؤ الجنسين في التعليم بالنسبة لجميع البلدان التي ستقدم تقريرا إلى الدورة التاسعة والثلاثين

الجدول 1

 التعليم الابتدائي

 ألف - البيانات القطرية

|  البيانات (نسبة مئوية) | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الابتدائيــــــــةالمجموع |  | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الابتدائيــــــــةالذكور |  | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الابتدائيــــــــةالإناث |  | مؤشـــر تكافؤ الجنسيــنلمعدل الانتساب الصافي،المرحلة الابتدائية |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
|  السنة | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 |
|  البلد |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| بليــز | (\*\*) | (\*\*) | 97 | 95 | - | (\*\*) | (\*\*) | 96 | 95 | - | (\*\*) | (\*\*) | 97 | 96 | - | (\*\*) | (\*\*) | 1,01 | 1,01 | - |
|  | 96 | 97 |  |  |  | 96 | 98 |  |  |  | 96 | 97 |  |  |  | 1,00 | 1,00 |  |  |  |
| البرازيل | 94 | 92 | 93 | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - |
| جزر كوك | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - |
| إستونيا | 97 | 96 | 95 | 94 | - | 97 | 96 | 95 | 94 | - | 96 | 95 | 94 | 94 | - | 0,98 | 0,99 | 0,99 | 1,00 | - |
| غينيا | 50 | 58 | 61 | 64 | - | 56 | 64 | 66 | 69 | - | 44 | 51 | 55 | 58 | - | 0,79 | ,080 | 0,83 | 0,84 | - |
| هندوراس | (\*\*) | - | - | 91 | - | (\*\*) | - | - | 90 | - | (\*\*) | - | - | 92 | - | (\*\*) | - | - | 1,02 | - |
| هنغاريا | 88 | 89 | 89 | 89 | - | 88 | 90 | 90 | 90 | - | 88 | 88 | 88 | 88 | - | 0,99 | 0,99 | 0,99 | 0,99 | - |
| إندونيسيا | 95 | 95 | 95 | 94 | - | 96 | 96 | 96 | 95 | - | 94 | 95 | 94 | 93 | - | 0,99 | 0,99 | 0,98 | 0,98 | - |
| الأردن | - | 93 | 93 | 91 | - | - | 93 | 92 | 90 | - | - | 94 | 93 | 92 | - | - | 1,01 | 1,01 | 1,02 | - |
| كينيا | - | 63 | 77 | 76 | - | - | 63 | 77 | 76 | - | - | 64 | 77 | 77 | - | - | 1,01 | 1,00 | 1,00 | - |
| ليختنشتاين | - | - | (\*\*) | (\*\*) | - | - | - | (\*\*) | (\*\*) | - | - | - | (\*) | (\*) | - | - | - | (\*) | (\*) | - |
|  |  |  | 89 | 88 |  |  |  | 88 | 87 |  |  |  | 90 | 89 |  |  |  | 1,02 | 1,03 | - |
| نيوزيلندا | 99 | (\*\*) | 99 | 99 | - | 99 | (\*\*) | 99 | 99 | - | 99 | (\*\*) | 99 | 99 | - | 1,00 | (\*\*) | 1,00 | 1,00 | - |
|  |  | 99 |  |  |  |  | 99 |  |  |  |  | 99 |  |  |  |  | 1,00 |  |  |  |
| النرويج | 100 | 100 | 99 | 99 | - | 100 | 100 | 100 | 99 | - | 100 | 100 | 99 | 99 | - | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | - |
| جمهورية كوريا | 99 | 100 | 100 | 100 | 99 | 99 | 100 | 100 | 100 | 100 | 99 | 100 | 99 | 99 | 99 | 1,00 | 1,00 | 1,00 | 0,99 | 1,00 |
| سنغافورة | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - |

 ملاحظة: تشير النجمتان (\*\*) إلى أن الأرقام تقديرية ومأخوذة من معهد اليونسكو للإحصاء. وتدل الواصلة (-) على أن البيانات غير موجودة.

 باء - البيانات مجمعة حسب المنطقة

|  البيانات (نسبة مئوية) | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الابتدائيــــــــةالمجموع |  | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الابتدائيــــــــةالذكور |  | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الابتدائيــــــــةالإناث |  | مؤشـــر تكافؤ الجنسيــنلمعدل الانتساب الصافي،المرحلة الابتدائية |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
|  السنة | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 |
|  المنطقة |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| الدول العربية | 79 | (\*\*) | (\*\*) | 82 | - | 84 | (\*\*) | (\*\*) | 85 | - | 75 | (\*\*) | (\*\*) | 79 | - | 0 90 | (\*\*) | (\*\*) | 0 92 | - |
|  |  | 80 | 81 |  |  |  | 84 | 84 |  |  |  | 76 | 77 |  |  |  | 0 90 | 0 92 |  |  |
| أوروبا الوسطى والشرقية | (\*\*) | 91 | 90 | 91 | - | (\*\*) | 92 | 91 | 92 | - | (\*\*) | 90 | 89 | 90 | - | (\*\*) | 0 98 | 0 98 | 0 98 | - |
|  | 91 |  |  |  |  | 92 |  |  |  |  | 90 |  |  |  |  | 0 97 |  |  |  |  |
| شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | 1 00 | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  | 96 | 94 | 93 | 94 |  | 96 | 94 | 93 | 94 |  | 96 | 94 | 92 | 94 |  | 1 00 |  | 0 99 | 0 99 |  |
| أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي | 95 | 96 | 96 | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) |  |
|  |  |  |  | 95 |  | 95 | 97 | 96 | 96 |  | 95 | 95 | 96 | 94 |  | 1 00 | 0 98 | 1 00 | 0 99 |  |
| أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية | 97 | 96 | 96 | 95 | - | 97 | 96 | 96 | 96 | - | 97 | 96 | 96 | 94 | - | 1 01 | 1 01 | 1 01 | 0 98 | - |
| البلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  | 59 | 61 | 64 | 66 |  | 62 | 64 | 67 | 69 |  | 56 | 58 | 60 | 64 |  | 0 91 | 0 90 | 0 90 | 0 92 |  |

 المصدر: [http://stats.uis.unesco.org/Table1'viewer/TableView.aspx](http://stats.uis.unesco.org/Table1%27viewer/TableView.aspx) (معهد اليونسكو للإحصاء، التربية)، (جرى الرجوع إلى المصدر في 25 نيسان/أبريل 2007).

الجدول 2

 التعليم الثانوي

 ألف - البيانات القطرية

|  البيانات (نسبة مئوية) | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الثانويــــــــةالمجموع |  | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الثانويــــــــةالذكور |  | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الثانويــــــــةالإناث |  | مؤشـــر تكافؤ الجنسيــنلمعدل الانتساب الصافي،المرحلة الثانوية |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
|  السنة | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 |
|  البلد |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| بليز | 60 | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | 58 | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | 62 | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | 1 07 | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  |  | 64 | 69 | 71 |  |  | 63 | 67 | 70 |  |  | 66 | 70 | 73 |  |  | 1 05 | 1 05 | 1 05 |  |
| البرازيل | 71 | 75 | 76 | - | - | 68 | 71 | 73 | - | - | 74 | 78 | 78 | - | - | 1 08 | 1 09 | 1 07 | - | - |
| جزر كوك | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - |
| إستونيا | 84 | 87 | 88 | 90 | - | 82 | 85 | 86 | 89 | - | 85 | 88 | 90 | 91 | - | 1 04 | 1 03 | 1 04 | 1 03 | - |
| غينيا | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  | 17 | 19 | 20 | 21 |  | 23 | 26 | 27 | 28 |  | 10 | 12 | 13 | 14 |  | 0 43 | 0 45 | 0 50 | 0 51 |  |
| هندوراس | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - |
| هنغاريا | 88 | 90 | 92 | (\*\*) | - | 88 | 90 | 92 | (\*\*) | - | 88 | 90 | 92 | (\*\*) | - | 1 01 | 1 00 | 1 00 | (\*\*) | - |
|  |  |  |  | 91 |  |  |  |  | 91 |  |  |  |  | 90 |  |  |  |  | 0 99 |  |
| إندونيسيا | - | - | 55 | 57 | - | - | - | - | 55 | 57 | - | - | 55 | 57 | - | - | - | 0 99 | 0 99 | - |
| الأردن | - | 82 | 82 | 81 | - | - | 81 | 81 | 80 | - | - | 83 | 83 | 82 | - | - | 1 02 | 1 03 | 1 02 | - |
| كينيا | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) |  | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  | 34 | 35 | 37 | 40 |  | 35 | 35 | 38 | 40 |  | 34 | 35 | 36 | 40 |  | 0 97 | 0 99 | 0 97 | 1 01 |  |
| لختنشتاين | - | - | (\*) | (\*) | - | - | - | (\*) | (\*) | - | - | - | (\*) | (\*) | - | - | - | (\*) | (\*) | - |
|  |  |  | 88 | 65 |  |  |  | 91 | 62 |  |  |  | 85 | 69 |  |  |  | 0 94 | 1 11 |  |
| نيوزيلندا | - | 91 | - | - | - | - | 90 | - | - | - | - | 93 | - | - | - | - | 1 04 | - | - | - |
| النرويج | 95 | 94 | 95 | 96 | - | 94 | 94 | 95 | 96 | - | 95 | 95 | 96 | 97 | - | 1 01 | 1 01 | 1 01 | 1 01 | - |
| جمهورية كوريا | 91 | 89 | 87 | 88 | 90 | 91 | 89 | 87 | 88 | 90 | 91 | 89 | 87 | 88 | 91 | 91 | 1 00 | 1 00 | 1 00 | 1 00 |
| سنغافورة | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - |

 ملاحظة: تشير النجمتان (\*\*) إلى أن الأرقام تقديرية ومأخوذة من معهد اليونسكو للإحصاء. وتدل الواصلة (-) على أن البيانات غير موجودة.

 باء - البيانات مجمعة حسب المنطقة

|  البيانات (نسبة مئوية) | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الثانويــــــــةالمجموع |  | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الثانويــــــــةالذكور |  | معدل الانتساب الصافي،المرحلـــــة الثانويــــــــةالإناث |  | مؤشـــر تكافؤ الجنسيــنلمعدل الانتساب الصافي،المرحلة الثانوية |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
|  السنة | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 |
|  المنطقة |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| الدول العربية | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  | 54 | 54 | 56 | 56 |  | 56 | 57 | 58 | 58 |  | 51 | 52 | 54 | 54 |  | 0 91 | 0 91 | 0 93 | 0 93 |  |
| أوروبا الوسطى والشرقية | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  | 83 | 83 | 84 | 82 |  | 84 | 84 | 85 | 83 |  | 82 | 82 | 83 | 81 |  | 0 98 | 0 98 | 0 98 | 0 98 |  |
| شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ | - | - | (\*\*) | (\*\*) | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - |
|  |  |  | 65 | 69 |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي | 63 | 65 | 66 | (\*\*) | - | 61 | 63 | 64 | (\*\*) | - | 65 | 67 | 68 | (\*\*) | - | 1 07 | 1 06 | 1 06 | (\*\*) | - |
|  |  |  |  | 67 |  |  |  |  | 65 |  |  |  |  | 69 |  |  |  |  | 1 06 |  |
| أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية | (\*\*) | 89 | 91 | 91 | - | (\*\*) | 89 | 90 | 90 | - | (\*\*) | 90 | 91 | 92 | - | (\*\*) | 1 01 | 1 02 | 1 02 | - |
|  | 90 |  |  |  |  | 89 |  |  |  |  | 90 |  |  |  |  | 1 02 |  |  |  |  |
| البلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  | 21 | 23 | 24 | 24 |  | 23 | 25 | 26 | 27 |  | 19 | 20 | 21 | 22 |  | 0 82 | 0 82 | 0 80 | 0 81 |  |

 المصدر: [http://stats.uis.unesco.org/Table1v'iewer/TableView.aspx](http://stats.uis.unesco.org/Table1v%27iewer/TableView.aspx) (معهد اليونسكو للإحصاء، التربية)، (جرى الرجوع إلى المصدر في 25 نيسان/أبريل 2007).

الجدول 3

 التعليم العالي (التصنيف الدولي الموحد للتعليم 5 و 6)

 ألف - البيانات القطرية

|  البيانات (نسبة مئوية) | معدل الانتساب الإجمالي، التصنيف الدولي الموحد للتعليم 5 و 6المجموع |  | معدل الانتساب الإجمالي، التصنيف الدولي الموحد للتعليم 5 و 6الذكور |  | معدل الانتساب الإجمالي، التصنيف الدولي الموحد للتعليم 5 و 6الإناث |  | مؤشـــر تكافؤ الجنسيــنلمعدل الانتساب الإجمالي، التصنيف الدولي الموحد للتعليم 5 و 6 |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
|  السنة | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 |
|  البلد |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| بليز | - | - | 2 | 3 | - | - | - | (\*) | 2 | - | - | - | (\*) | 4 | - | - | - | (\*) | 2,43 | - |
|  |  |  |  |  |  |  |  | 1 |  |  |  |  | 3 |  |  |  |  | 1,90 |  |  |
| البرازيل | 18 | 20 | 22 | - | - | 15 | 17 | 19 | - | - | 20 | 23 | 25 | - | - | 1,30 | 1,32 | 1,32 | - | - |
| جزر كوك | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - |
| إستونيا | 60 | 63 | 64 | 65 | - | 47 | 47 | 49 | 49 | - | 74 | 79 | 81 | 82 | - | 1,57 | 1,66 | 1,66 | 1,68 | - |
| غينيا | - | - | (\*\*) | 2 | - | - | - | (\*\*) | 4 | - | - | - | (\*\*) | 1 | - | - | - | (\*\*) | 0,20 | - |
|  |  |  | 2 |  |  |  |  | 4 |  |  |  |  | 1 |  |  |  |  | 0,20 |  |  |
| هندوراس | (\*\*) | (\*\*) | 16 | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | 13 | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | 20 | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | 1,46 | (\*\*) | 1 |
|  | 15 | 16 |  | 16 |  | 13 | 13 |  | 13 |  | 17 | 20 |  | 20 |  | 1,32 | 1,46 |  | 1,46 |  |
| هنغاريا | 40 | 45 | 52 | 60 | - | 36 | 39 | 44 | 50 | - | 45 | 51 | 60 | 70 | - | 1,27 | 1,29 | 1,37 | 1,40 | - |
| إندونيسيا | 14 | 15 | 16 | 17 | - | 16 | 16 | 18 | 19 | - | 13 | 14 | 14 | 15 | - | 0,76 | 0,87 | 0,80 | 0,79 | - |
| الأردن | - | 31 | 35 | 39 | - | - | 31 | 33 | 37 | - | - | 31 | 37 | 41 | - | - | 1,01 | 1,10 | 1,10 | - |
| كينيا | 3 | (\*\*) | - | 3 | - | 4 | (\*\*) | - | 4 | - | 2 | (\*\*) | - | 2 | - | 0,54 | (\*\*) | - | 0,60 | - |
|  |  | 3 |  |  |  |  | 4 |  |  |  |  | 2 |  |  |  |  | 0,54 |  |  |  |
| لختنشتاين | - | - | (\*\*) | (\*\*) | - | - | - | (\*\*) | (\*\*) | - | - | - | (\*\*) | (\*\*) | - | - | - | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  |  |  | 21 | 25 |  |  |  | 30 | 36 |  |  |  | 11 | 14 |  |  |  | 0,38 | 0,37 |  |
| نيوزيلندا | 70 | 70 | 72 | 86 | - | 57 | 57 | 58 | 70 | - | 83 | 84 | 86 | 103 | - | 1,45 | 1,47 | 1,47 | 1,47 | - |
| النرويج | 71 | 74 | 80 | 80 | - | 57 | 59 | 63 | 64 | - | 86 | 90 | 98 | 98 | - | 1,51 | 1,54 | 1,55 | 1,54 | - |
| جمهورية كوريا | 78 | 83 | 87 | 89 | 90 | 98 | 104 | 107 | 109 | 110 | 58 | 62 | 65 | 67 | 69 | 0,59 | 0,60 | 0,61 | 0,61 | 0,62 |
| سنغافورة | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - | - |

 ملاحظة: تشير النجمتان (\*\*) إلى أن الأرقام تقديرية ومأخوذة من معهد اليونسكو للإحصاء. وتدل الواصلة (-) على أن البيانات غير موجودة.

 باء - البيانات مجمعة حسب المنطقة

|  البيانات (نسبة مئوية) | معدل الانتساب الإجمالي، التصنيف الدولي الموحد للتعليم 5 و 6المجموع |  | معدل الانتساب الإجمالي، التصنيف الدولي الموحد للتعليم 5 و 6الذكور |  | معدل الانتساب الإجمالي، التصنيف الدولي الموحد للتعليم 5 و 6الإناث |  | مؤشر تكافؤ الجنسيــنلمعدل الانتساب الإجمالي، التصنيف الدولي الموحد للتعليم 5 و 6 |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
|  السنة | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 | 01 | 02 | 03 | 04 | 05 |
|  المنطقة |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| الدول العربية | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | 21 | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | (\*\*) | - |
|  | 19 | 20 | 19 |  |  | 21 | 22 | 20 | 21 |  | 18 | 18 | 18 | 20 |  | 0 83 | 0 85 | 0 88 | 0 95 |  |
| أوروبا الوسطى والشرقية | (\*\*) | (\*\*) | 51 | 54 | - | (\*\*) | (\*\*) | 46 | 48 | - | (\*\*) | (\*\*) | 57 | 60 | - | (\*\*) | (\*\*) | 1 24 | 1 25 | - |
|  | 44 | 48 |  |  |  | 40 | 43 |  |  |  | 49 | 53 |  |  |  | 1 21 | 1 24 |  |  |  |
| شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ | 17 | 19 | 21 | 23 | - | (\*\*) | (\*\*) | 22 | 24 | - | (\*\*) | (\*\*) | 19 | 21 | - | (\*\*) | (\*\*) | 0 89 | 0 899 | - |
|  |  |  |  |  |  | 19 | 21 |  |  |  | 14 | 16 |  |  |  | 0 75 | 0 83 |  |  |  |
| أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي | 24 | 26 | 27 | (\*\*) | - | 23 | 24 | 25 | (\*\*) | - | 25 | 27 | 29 | (\*\*) | - | 1 13 | 1 16 | 1 17 | (\*\*) | - |
|  |  |  |  | 28 |  |  |  |  | 26 |  |  |  |  | 30 |  |  |  |  | 1 17 |  |
| أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية | 61 | 67 | 69 | 70 | - | 55 | 59 | 60 | 60 | - | 68 | 76 | 78 | 79 | - | 1 25 | 1 28 | 1 30 | 1 32 | - |
| البلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء | (\*\*) | (\*\*) | 5 | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | 6 | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | 4 | (\*\*) | - | (\*\*) | (\*\*) | 0 61 | (\*\*) | - |
|  | 4 | 4 |  | 5 |  | 5 | 5 |  | 6 |  | 3 | 3 |  | 4 |  | 0 61 | 0 62 |  | 0 61 |  |

 المصدر: [http://stats.uis.unesco.org/Table1'iewer/TableView.aspx](http://stats.uis.unesco.org/Table1%27iewer/TableView.aspx) (معهد اليونسكو للإحصاء، التربية)، (جرى الرجوع إلى المصدر في 25 نيسان/أبريل 2007).

 باء - تقارير بلدان محددة: مبادرات اليونسكو ومشاريعها

10 - اضطلعت اليونسكو بأنشطة يرد وصفها أدناه بالنسبة لكل دولة عضو سيُنظر في تقريرها في الدورة التاسعة والثلاثين للجنة.

 بليز

 التعليم

11 - بليز هي طرف في اتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم (1960) منذ عام 1982، لكنها لم تقدم تقريرا إلى اليونسكو بمناسبة المشاورة السادسة للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية المتعلقتين بمناهضة التمييز في التعليم. وستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا شاملا بالنسبة للمشاورة السابعة الجارية.

12 - واليونسكو تشجع بليز بقوة على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني (1989).

13 - يتضمن دستور عام 1981 ضمانات لحقوق الإنسان، دون ذكر أي شيء بشأن الحق في التعليم.

14 - والتعليم في بليز ينظمه قانون التعليم، الذي تدخل عليه تعديلات دورية. وبموجب هذا القانون، يكون التعليم الابتدائي مجانيا لجميع الطلاب (المادة 19 (1))، والتعليم إلزامي لكافة الأطفال بين الخامسة من العمر وحتى الوقت الذين يصلون فيه إلى عمر 14 سنة مع حكم يجيز لوزير التربية أن يرفع الحد الأعلى لهذا العمر إلى 15 سنة إذا اعتبر ”مناسبا“ (المادة 34).

 الاتصال والإعلام

15 - اتخذ مكتب اليونسكو في كنغستون (الذي يغطي بليز أيضا) خطوات لتمكين المرأة الريفية من خلال مراكز الإعلام المجتمعي في إطار مشروع عن تكنولوجيات الإعلام والاتصال والشعوب الأصلية لمنطقة البحر الكاريبي. ومن الأمثلة الجيدة على ذلك راديو مويي (أو مركز مويي المجتمعي لوسائط الإعلام المتعددة)، الذي بدأ بوصفه محطة إذاعية للمرأة، في إطار برنامج اليونسكو لفترة السنتين السابقة، المرأة تكلم المرأة. وقد تجاوزت هذه الإذاعة حدود ولايتها الأولى لتخدم جمهورا أوسع نطاقا وأكثر عمومية يعد حوالي 000 10 مستمع يقطنون على بعد عدة كيلومترات إلى الأعلى وإلى الأسفل على نهر سارامكا، ويركز على القضايا التي تؤثر على المرأة. وتدير هذه المحطة الإذاعية امرأة وتبث برامج محلية موجهة إلى المرأة.

 الزمالات

16 - زمالة برعاية مشتركة (اليونسكو/مؤسسة لوريال) في ميدان علوم الحياة لمدة 12 شهرا في قسم علم الحياة في جامعة بوسطن، بوسطن/الولايات المتحدة الأمريكية (بقيمة 000 20 دولار من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لامرأة مختصة بالعلوم.

 البرازيل

 التعليم

17 - ما زالت البرازيل طرفا في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم منذ عام 1968 وقدمت تقريرا إلى اليونسكو بالنسبة للمشاورة السادسة في عام 1997. وستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا شاملا بالنسبة للمشاورة السابعة الجارية.

18 - تشجع اليونسكو البرازيل بقوة على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

19 - يتضمن دستور عام 1988 ضمانات واسعة للحق في التعليم بمعناه الواسع. وتنص المادة 205 على أن التعليم، الذي هو حق للجميع وواجب على الدولة والأسرة، يلقى التعزيز والتشجيع بالتعاون مع المجتمع، سعيا إلى التنمية الكاملة للفرد، والإعداد لممارسة المواطنة، والتأهيل للعمل. ووفقا للمادة 206، ”يتم توفير التعليم على أساس المبادئ التالية: (1) المساواة في ظروف الوصول إلى المدرسة والبقاء فيها؛ (2) مجانية التعلم والتعليم والبحث والتعبير عن الأفكار والفن والمعرفة؛ (3) تعددية الأفكار والمفاهيم التعليمية ووجود المؤسسات التعليمية العامة والخاصة جنبا إلى جنب؛ (4) مجانية التعليم العام في المؤسسات الرسمية؛ (5) دعم محترفي التعليم، مع ضمان خطط وظيفية لمعلمي المدارس العامة، على النحو الذي ينص عليه القانون، مع ضمان حد أدنى احترافي للمرتبات والقبول بصورة حصرية عن طريق امتحانات تنافسية عامة ومؤهلات احترافية؛ (6) الإدارة الديمقراطية للتعليم العام، حسبما ينص عليه القانون؛ و (7) ضمان مستويات الجودة“.

20 - ووفقا للمادة 208، يتم تفعيل واجب الدولة نحو التعليم من خلال ضمان توفير تعليم ابتدائي مجاني وإلزامي، بما في ذلك التأكيد على أنه سيقدم مجانا لجميع من لم يحصلوا عليه في السن المناسب؛ والتعميم التدريجي للتعليم المدرسي الثانوي المجاني؛ وتقديم مساعدة تعليمية خاصة للمعوقين؛ وتقديم المساعدة للأطفال من سن الولادة إلى السادسة من العمر في مراكز الرعاية النهارية ومدارس الحضانة؛ والحصول على مستويات أعلى في مجالات التعليم والأبحاث والإبداع الفني حسب القدرة الفردية؛ ومساعدة طلاب المدارس الابتدائية من خلال البرامج التكميلية للكتب المدرسية، واللوازم التعليمية، والنقل، والأغذية، والمساعدة الصحية؛ والحصول على تعليم إلزامي ومجاني بوصفه حقا عاما ذاتيا.

21 - ووفقا للمادة 210، توضع مناهج الحد الأدنى للمدرسة الابتدائية لكفالة الحصول على تعليم أساسي عام مع احترام القيم الثقافية والفنية الوطنية والإقليمية؛ ويُقدم التعليم الابتدائي النظامي باللغة البرتغالية، كما يُكفل للمجتمعات الهندية استعمال لغاتهم القومية وطرقهم الخاصة في التعلم.

22 - وفيما يتعلق بتمويل التعليم، تنص المادة 212 على أن ”الجمهورية تخصص كل سنة ما لا يقل عن 18 في المائة، وأن الولايات، والمنطقة الفيدرالية، والبلديات تخصص ما لا يقل عن 25 في المائة من عائدات الضرائب، بما في ذلك الضرائب المتأتية من التحويلات، في مجال صيانة التعليم وتطويره“.

23 - وفي إطار توفير التعليم للجميع، نُظم الاجتماع السادس للدول التسع لتوفير التعليم للجميع في شباط/فبراير 2006، في مونتيري، بالمكسيك، بشأن موضوع السياسات والنظم الوطنية لتقييم نوعية التعليم، واعتماد إعلان مونتيري. فقد قيّم الاجتماع، الذي نظمته اليونسكو بالتعاون مع حكومة المكسيك، التقدم المحرز نحو هدف توفير تعليم جيد للجميع في بلدان الدول التسع، وهي تسعة من بلدان العالم الكثيفة السكان. واستعرض وزراء التعليم لإندونيسيا وباكستان والبرازيل وبنغلاديش والصين ومصر والمكسيك ونيجيريا والهند التحديات التي تواجه بلدانهم بهدف زيادة التعاون الثنائي والجماعي. وقد أعلنوا عن التزام قوي للتعجيل في التقدم نحو توفير التعليم للجميع بتكثيف التعاون فيما بين بلدان الجنوب، في إطار الدول التسع ومع البلدان النامية الأخرى على حد سواء. وحددوا إمكانيات التعلم المتبادل في المجال الشديد الأهمية لتقييم جودة التعليم، مع استكشاف نطاق التوسع في التعاون في مجالات أخرى، ومن بينها تعبئة الموارد من أجل توفير التعليم للجميع.

 العلوم

24 - بُدئ في تموز/يوليه 2006 بشبكة كراسي اليونسكو الجامعية في مجال ”المرأة والعلوم والتكنولوجيا والتنمية“. وأهدافها هي ما يلي:

 (أ) إنشاء برنامج بحثي وتدريبي في مجال العلم والتكنولوجيا مع منظور للمساواة بين الجنسين؛

 (ب) تزويد النساء والمراهقات بتدريب على أساس العلم والتكنولوجيا في الإدارة المستدامة والتشاركية للموارد (وخصوصا المياه).

وأعضاء الشبكة المؤسسون الثمانية هم شاغلو كراسي اليونسكو الجامعية في مجالات المياه والمرأة وصنع القرار، التي أُنشئت حديثا في البرازيل وكوت ديفوار والمغرب، وشاغلو كراسي اليونسكو الجامعية في مجال المرأة والعلم والتكنولوجيا، التي أُنشئت في الأرجنتين وبوركينا فاسو ومصر وباكستان والسودان.

 الاتصال والإعلام

25 - دعمت اليونسكو منظمة CEMINA (للاتصال والتعليم والإعلام في مجال نوع الجنس)، وهي منظمة غير حكومية تقودها المرأة وتتناول موضوع المذيعة في وسائط الإعلام المجتمعية للوصول إلى المرأة في منطقة الأمازون ومناقشة أكثر مشاكلهن إلحاحا (<http://www.cemina.org.br>). وقد تم الشروع في شبكة من المراكز الإذاعية، شبكة سيبيريلا، وتواجه الآن ضرورة مناقشة قضايا الاستدامة.

26 - اختارت اليونسكو مجموعة من الأفلام من البرازيل لمشروعها ”البث الإذاعي المعزز بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات: الإسهام في تطوير حقوق الإنسان، والسلم، والتسامح، ومناهضة التمييز“. ومعايير الانتقاء استندت إلى تحليل لمعالجة المواضيع الرئيسية المطروقة: حقوق الإنسان والسلم والتسامح ومناهضة التمييز، والأهداف الإنمائية للألفية، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وحرية التعبير، وما إلى ذلك.

 الزمالات

27 - زمالة من البرنامج العادي لليونسكو لدعم مجالات برنامجية ذات أولوية في ميدان تعزيز التنوع الثقافي لمدة شهرين في جامعة بروفانس إكس مرسيليا الأولى، في إكس - إن بروفانس، فرنسا (بقيمة 600 5 دولار من دولارات الولايات المتحدة)، مُنحت لامرأة مختصة بالعلوم.

28 - زمالة برعاية مشتركة (اليونسكو/مؤسسة لوريال) في ميدان علوم الحياة لمدة 12 شهرا في مستشفى زوريخ الجامعي، زوريخ، سويسرا (بقيمة 410 21 دولارات من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لامرأة مختصة بالعلوم.

29 - زمالة برعاية مشتركة (اليونسكو/مؤسسة لوريال) في ميدان علوم الحياة لمدة ستة أشهر في قسم دراسة التطور القحفي الوجهي في كلية كينغ، بلندن، المملكة المتحدة (بقيمة 000 20 دولار من دولارات الولايات المتحدة)، وزمالة أخرى لمدة 12 شهرا في المعهد السني في كلية كينغ، لندن، المملكة المتحدة (بقيمة 000 20 دولار من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لامرأة مختصة بالعلوم.

 جزر كوك

 التعليم

30 - ليست جزر كوك طرفا في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم ولم تقدم تقريرا إلى المشاورة السادسة بشأن التوصية المتعلقة بمناهضة التمييز في التعليم. وستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا شاملا بالنسبة للمشاورة السابعة الجارية بشأن التوصية.

31 - وتشجع اليونسكو جزر كوك على التصديق على اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم وعلى اتفاقية التعليم التقني والمهني.

32 - لا توجد إشارة إلى الحق في التعليم في دستور عام 1994.

33 - أما الإطار القانوني للتعليم في جزر كوك، فهو قانون التعليم 1986-1987. ويحدد هذا القانون معايير الفصل المؤقت، والطرد، والعقوبة البدنية، وأوقات التعليم، وتسجيل المعلمين، والحضور الإلزامي. والتعليم إلزامي من سن الخامسة حتى نهاية السنة الذي يصبح فيها التلميذ 15 سنة من العمر.

 الاتصال والإعلام

34 - نظم مكتب اليونسكو في آبيا حلقة عمل إقليمية لمنطقة المحيط الهادئ في عام 2006 لصياغة خطة عمل للمرأة في وسائط الإعلام في منطقة المحيط الهادئ. والهدف من هذه الخطة هو ما يلي:

 (أ) التقليل من إعطاء الصورة السلبية للمرأة في وسائط الإعلام؛

 (ب) زيادة فرص التطوير الوظيفي للصحفيات.

 إستونيا

 التعليم

35 - ليست إستونيا طرفا في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم، ولكنها قدمت تقريرا إلى المشاورة السادسة بشأن التوصية المتعلقة بمناهضة التمييز في التعليم في عام 1997. وستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا شاملا بالنسبة للمشاورة السابعة الجارية، كما تتوقع أن تتمسك إستونيا باتفاقية مناهضة التمييز في التعليم، استجابة للرسالة التي بعث بها المدير العام لليونسكو.

36 - وتشجع اليونسكو هذه الدولة الطرف على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

37 - المادة 37 من دستور عام 1992 مخصصة للتعليم، وتنص على ما يلي: ”(1) لكل فرد الحق في التعليم. والتعليم إلزامي للأطفال في سن المدرسة إلى الحد الذي يقرره القانون ومجاني في مدارس التعليم العام التابعة للدولة وللحكومة المحلية؛ (...) (3) وللأبوين القرار النهائي في موضوع اختيار التعليم لأطفالهما؛ (4) ولكل فرد الحق في تلقي الإرشاد في إستونيا. وتختار المؤسسات التعليمية المنشأة من أجل الأقليات لغة التعليم الخاصة بها؛ (5) وتوفير التعليم تشرف عليه الدولة“.

وقد خططت إستونيا لوضع تدابير لمحاربة البطالة بين المجموعات المعرضة للخطر الشديد، بما في ذلك العاطلون عن العمل لآجال طويلة، والشباب، والمعوقون، والنساء الريفيات.

38 - ومعدل العمالة في إستونيا أعلى من الوسطي الأوروبي: 57.3 في المائة و 54.9 في المائة على التوالي.

39 - إن نواحي الاهتمام الرئيسية في إستونيا في مجال العمالة تكمن في القضاء على التمييز بين الجنسين. وقد صدّقت إستونيا على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 100 المتعلقة بالمساواة بين العمال والعاملات في الأجر عن العمل المتساوي في القيمة. كذلك وُضع مشروع تشريع جديد ينظم المساواة بين الجنسين. وقرر اجتماع حكومي عُقد في 13 أيار/مايو 2003 أن يعد الأساس لمفهوم أوسع بشأن مسائل التمييز في سوق العمل وأن يتخذ التدابير للتصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 111 المتعلقة بالتمييز في العمالة والمهن وفقا لتنوع واسع في المزايا على أساس العرق والجنس والدين والأصل الجغرافي أو الاجتماعي. وسيخلق ذلك ظروفا لتوفير المساواة في الفرص في مكان العمل وفي أثناء فترة العمالة.

 غينيا

 التعليم

40 - غينيا هي طرف في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم منذ عام 1964 وقدمت تقريرا إلى اليونسكو في المشاورة السابعة.

41 - تشجع اليونسكو غينيا على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

42 - ينص الدستور، الذي نُقح في عام 2004، في المادة 16 على أن الزواج والأسرة، اللذين هما بمثابة الأساس الطبيعي للحياة في المجتمع، يلقيان الحماية والتشجيع من قبل الدولة. ومن حق الأبوين ومن واجبهم كفالة التعليم والسلامة الجسدية والخلقية لأطفالهما. وتنص المادة 21 من الدستور على أن (...) الدولة تكفل التعليم الإلزامي لصغار السن. فكل شخص له الحق في التعليم، وتوفر الدولة الظروف والمؤسسات اللازمة للتعليم. وتضمن الدولة حرية التعليم وتراقب المدارس الخاصة.

43 - وقانون توجه التعليم الوطني رقم L/97/022/AN، الذي اعتمدته ونشرته الجمعية الوطنية في عام 1997، مكرس للخصائص الأساسية للتعليم في غينيا وينص على أن الحق في التعليم مضمون لكل شخص، كي يتيح تنمية الشخصية، وزيادة مستوى التعليم المستمر، والانخراط في الحياة الاجتماعية والمهنية.

 المعلومات والاتصالات

44 - تم تنظيم حلقة عمل في شيناي، الهند، بشأن استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للحصول على أحدث المعلومات في مجال التطورات العلمية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بدلا من التركيز على الجوانب الاجتماعية والطبية لهذا الوباء. وقامت مهنيات في وسائط الإعلام من غينيا وزميلاتهن من أفريقيا وآسيا باستكشاف فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من منظور علمي. وهذا التدريب هو الثاني في سلسلة من حلقات العمل التي قُدمت للصحافيات المهنيات والمرشدات الصحيات في أفريقيا وآسيا. واستعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تمكّن هؤلاء المهنيات من الحصول على المعلومات العلمية وتحسين تفهمهن للآثار العلمية فيما يتعلق بالإيدز.

 الزمالات

45 - اشتركت اليونسكو ومؤسسة كايزو أوبوتشي (اليابان) برعاية زمالة بحثية في ميدان الحل السلمي للمنازعات لمدة تسعة أشهر في جامعة شيخ أنتا ديوب بداكار، السنغال (بقيمة 500 9 دولار من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت إلى إحدى الباحثات.

 هندوراس

 التعليم

46 - ليست هندوراس طرفا في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم.

47 - ستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا شاملا عن المشاورة السابعة الجارية بشأن تنفيذ توصية مناهضة التمييز في التعليم، كما تتوقع أن تلتزم هندوراس باتفاقية مناهضة التمييز في التعليم، استجابة للرسالة التي بعث بها المدير العام لليونسكو.

48 - كذلك تشجع اليونسكو هذه الدولة العضو على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

49 - والتزاما بالمادة 153 من دستور عام 1982، على الدولة أن تلتزم بتعزيز التعليم الأساسي للشعب، والعمل من أجل هذا الغرض بإنشاء المؤسسات الإدارية والتقنية اللازمة التي ستعتمد مباشرة على أمانة الدولة في مكتب التعليم العام. وفضلا عن ذلك، تنص المادة 171 على أن يكون التعليم العام مجانيا، كما يكون التعليم الأساسي إلزاميا وتتحمل الدولة مصروفاتهما بالكامل. وتنشئ الدولة الآليات الإلزامية المناسبة وفقا لذلك لتفعيل هذه الأحكام. ووفقا للمادة 151 من الدستور، يكون التعليم مهمة أساسية من مهام الدولة للمحافظة على الثقافة وتطويرها ونشرها، لأنه يجب توزيع فوائدها على المجتمع دون تمييز من أي نوع. ويكون التعليم العام علمانيا ويستند إلى المبادئ الأساسية للديمقراطية. كما يضمن دستور عام 1982 ما يلي: حق الأبوين في اختيار نوع التعليم الذي يرغبان بإعطائه لأطفالهما (المادة 152)؛ والقضاء على الأمية بوصف ذلك عملا أساسيا بالنسبة للدولة (المادة 154)؛ ومجانية التعليم والتدريب (المادة 155)؛ والحق في إنشاء مراكز تعليمية مع الامتثال الواجب لهذا الدستور وغيره من القوانين (المادة 166)؛ وتعليم الأشخاص المعوقين (المادة 167). وفضلا عن ذلك، ينص الدستور على التعليم الجيد. وفي الحقيقة، والتزاما بالمادة 158، لا يُسمح لأي منشأة تعليمية أن توفر تعليما يقل مستواه عن المستوى المحدد بالقانون. وتضمن المادة 165 استقرار العمالة، والمستوى المعيشي، ومعاشا تقاعديا كافيا.

 هنغاريا

 التعليم

50 - هنغاريا هي طرف في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم منذ عام 1964 وقدمت تقارير إلى اليونسكو عن المشاورة السادسة بشأن تنفيذ الاتفاقية في كانون الثاني/يناير 1997. كما تلقت اليونسكو تقرير الدولة عن المشاورة السابعة الجارية.

51 - وتشجع اليونسكو هنغاريا على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

52 - والحق في التعليم منصوص عليه في دستور عام 1989. والمادة 70 (واو) تنص على أن ”جمهورية هنغاريا تضمن الحق في التعليم لمواطنيها“. وتضيف أن على جمهورية هنغاريا الالتزام بتنفيذ هذا الحق من خلال ”نشر الثقافة والوصول إليها عموما، ومجانية المدرسة الابتدائية وإلزاميتها، إلى نهاية التعليم الثانوي والعالي المتاح لجميع الأشخاص على أساس قدراتهم، وكذلك من خلال تقديم الدعم المالي للطلاب“.

 الاتصال والإعلام

53 - في مشروع أوروفيزيون لتبادل الأخبار بالنسبة لجنوب شرق أوروبا، تم الشروع في تشرين الثاني/نوفمبر 2000 بشبكة إقليمية لتبادل الأخبار التلفزيونية بدعم مالي من وزارة خارجية فنلندا (وشركة الإذاعة الفنلندية هي الجهة المديرة للمشروع) واليونسكو. وقد دعمت اليونسكو إنتاج فيلم وثائقي على القرص المدمج مدته 25 دقيقة بعنوان ’الاتجار بالمرأة‘ يتحرى السياقات الاجتماعية والثقافية للاتجار بالمرأة في جنوب شرق أوروبا ويحتوي على معلومات عن قضايا الاتجار بالمرأة، وموجزات عن الضحايا، وطرق الاتجار؛ والنتائج التي حصلت من جراء المبادرات الدولية ومبادرات مكافحة الاتجار الدولية والإقليمية، ونتائج الجهود التي تبذلها الحكومة وخطط العمل الوطنية؛ وكذلك الممارسات الجيدة والثغرات في أعمال المنظمات غير الحكومية المتخصصة والمنظمات الدولية؛ والنهج الحالية لإعادة التوطين وإعادة الإدماج. وقد عُرض هذا الفيلم الوثائقي في مقر اليونسكو في باريس بمناسبة اليوم الدولي للمرأة، 2007. وهنغاريا هي طرف في شبكة الإذاعات العامة في جنوب شرق أوروبا وهي بذلك عضو في مشروع أوروفيزيون لتبادل الأخبار.

 العلوم

54 - كان للمختصات في العلوم أثر كبير في المؤتمر العالمي المعني بالعلوم الذي نُظم في عام 1999 في بودابست، هنغاريا، ومؤتمر المتابعة له. ويستنكر الإعلان الختامي التفاوت التاريخي بين المرأة والرجل في ميدان العلوم ويدعو إلى ”التنمية المستدامة، والمساواة في حق الفتيات والفتيان والنساء والرجال في التعليم والتدريب في ميداني العلم والتكنولوجيا، وفي العلوم البيئية ومناصب صنع القرار“.

 إندونيسيا

 التعليم

55 - إندونيسيا هي طرف في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم منذ عام 1967، ولكنها لم تقدم تقريرا إلى المشاورة السادسة بشأن تنفيذ الاتفاقية. وستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا شاملا عن المشاورة السابعة الجارية.

56 - وتشجع اليونسكو إندونيسيا على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

57 - ينص دستور عام 1945 على أن لكل مواطن الحق في التعليم (المادة 31). واسترشادا بمهمة التعليم والاستراتيجيات التعليمية، سنّت إندونيسيا قانون النظام التعليمي الوطني، الذي اعتُمد في تموز/يوليه 2003. ولهذا القانون أسسه في الدستور وينشئ إطارا للأهداف والسياسات والخطط التعليمية الرئيسية. ومن المعالم البارزة لهذا القانون تنفيذ إلزامية التعليم الأساسي، ومجانيته، بالنسبة لجميع مواطني إندونيسيا. وينص على أن لكل مواطن بين سن السابعة والخامسة عشرة الحق في التعليم الأساسي (المادة 6).

58 - والسياسات الإنمائية في إندونيسيا تقوم على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، على النحو الوارد في المادة 27 من الدستور الإندونيسي لعام 1945. ويتجلى مبدأ المساواة هذا في إدراج فصل خاص بشأن دور المرأة في بناء الأمة في المبادئ التوجيهية العامة لسياسة الدولة لعام 1978، التي تُنقح وتُعتمد كل خمس سنوات من قبل جمعية الشعب الاستشارية. ونصت المبادئ التوجيهية لعام 1998 على أن ”المرأة بوصفها مواطنا، وبوصفها كذلك موردا بشريا للتنمية الوطنية، لها حقوق وواجبات وفرص متساوية مع الرجل في جميع ميادين حياة هذه الأمة وفي جميع الأنشطة الإنمائية. لذلك، ينبغي تحسين موقع المرأة في المجتمع ودورها في التنمية وتوجيهه نحو تمكينها كي تقدم أقصى إسهام ممكن في تنمية الأمة، بما يتماشى مع قدرها، وكرامتها ومركزها“. وقد تمخضت الإصلاحات الديمقراطية بعد عام 1998 عن زيادة في حركية المرأة، لا سيما على المستوى الشعبي. فقد زادت منذ ذلك الحين فرص المرأة وفرص تمثيلها السياسي. وعلى الرغم من أن مشاركة المرأة في القوة العاملة المستخدمة زادت في مختلف القطاعات الصناعية، فإن غالبية النساء تعمل في الأعمال التقليدية للزراعة والخدمات. وفضلا عن ذلك، تتركز العديد من فرص العمالة للمرأة في مهن المهارات الدنيا ذات الأجر المنخفض، ولا يوجد في المناصب ذات المستوى العالي سوى القليل من النساء في القطاعين العام والخاص. ونظرا لأن الفتيات والشابات الإندونيسيات وصلن إلى وضع شبه متساو في التحصيل التعليمي مع الفتيان، ما يزال يتحتم عليهن الكفاح ضد الثغرات التي ما تزال قائمة بين الجنسين في العمالة، وفي المجالات الاجتماعية والسياسية.

59 - إن المنتدى الأول لجنوب شرق آسيا - مؤتمر الجنسين والطاقة بشأن إدماج نوع الجنس في سياسية الطاقة والتكنولوجيا، نظمه مكتب اليونسكو في جاكرتا بتعاون وثيق مع جامعة إندونيسيا والجمعية الدولية للخبراء والتعليم والتنمية. وضم المنتدى جامعات من خمس أمم جزرية في جنوب شرق آسيا (رعته منظمة الصناديق الاستئمانية اليابانية).

 الزمالات

60 - زمالة برعاية مشتركة (اليونسكو/مؤسسة لوريال) في ميدان علوم الحياة لمدة 12 شهرا في قسم علوم النبات التابع لمركز بحوث التكنولوجيا الحيوية، إندونيسيا (بقيمة 990 21 دولارا من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لإحدى الباحثات.

61 - زمالة بحثية برعاية مشتركة بين اليونسكو ومؤسسة كايزو أوبوتشي (اليابان) في ميدان البيئة لمدة خمسة أشهر في كلية دراسات البيئة والموارد في جامعة ماهيدول، ناخون باثوم، تايلند (بقيمة 500 7 دولار من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لإحدى الباحثات.

62 - زمالة من البرنامج العادي لليونسكو لدعم مجالات برنامجية ذات أولوية في ميدان العلوم الاجتماعية لمدة ستة أشهر في جامعة روين، مون - سان - إينان، فرنسا (بقيمة 117 14 دولارا من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لمختصة في العلوم.

63 - زمالة برعاية مشتركة (اليونسكو/الصين - الجدار العظيم) في ميدان الكيمياء العضوية لفترة سنة دراسية واحدة في جامعة جيجيان، الكلية الدولية، هانجو، الصين (بقيمة 235 22 دولارا من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لامرأة مختصة بالعلوم.

64 - زمالة برعاية مشتركة - (اليونسكو/مؤسسة لوريان) في ميدان علوم الحياة لمدة 12 شهرا في جامعة ملبورن، بارك فيل، فيكتوريا، أستراليا (بقيمة 000 20 دولار من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لامرأة مختصة بالعلوم.

 الأردن

 التعليم

65 - الأردن طرف في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم منذ عام 1976، وقدمت تقريرا إلى اليونسكو بمناسبة المشاورة السادسة. وستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا وشاملا بالنسبة للمشاورة السابعة الجارية.

66 - وقد صدّقت الأردن على اتفاقية التعليم التقني والمهني في عام 1992.

67 - ووفقا للمادة 6 من الدستور الذي أُقر في عام 1952، الأردنيون متساوون أمام القانون؛ ولا يوجد تمييز بينهم فيما يتعلق بحقوقهم وواجباتهم على أساس العرق أو اللغة أو الدين. وتكفل الحكومة العمل والتعليم ضمن حدود إمكانياتها، كما تكفل حالة من الاستقرار وتساوي الفرص لجميع الأردنيين. والتعليم الابتدائي إلزامي للأردنيين ومجاني في مدارس الحكومة (المادة 20).

68 - وينظم قانون التعليم رقم 3 لعام 1994 التعليم في مرحلة الحضانة والتعليم الأساسي والثانوي. ويعلن فلسفة التعليم وأهدافه، والسياسة التعليمية، ومهام وزارة التربية، وواجبات مجالس التعليم. كما يضم عناصر تنظم المناهج والكتب المدرسية، والامتحانات العامة، وهيكل الوزارة، وكذلك عمل المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية. وفي عام 1964، وسع قانون التعليم إلزامية التعليم لتصبح تسع سنوات (ست سنوات للتعليم الابتدائي وثلاث سنوات للتعليم الإعدادي) وبدأ العمل بالتنوع في التعليم الثانوي كي يوفر البرامج النظرية العامة والبرامج المهنية. ووسع قانون التعليم لعام 1994 التعليم الأساسي الإلزامي ليصبح عشر سنوات وبدأ العمل بفرعي التعليم الثانوي الشامل والتطبيقي لفترة سنتين.

 العلوم الاجتماعية والإنسانية

69 - نُظمت في عمان، بالأردن، خلال المؤتمر العالمي الثاني لدراسات الشرق الأوسط، حلقة نقاش عن ”النهوض بالمرأة في القضاء، وإصلاح قوانين الأسرة“. وعُرضت بشأن هذا الموضوع المسودات الأولى لدراسات مجازة من الأردن وإيران وتركيا وتونس والجزائر وفلسطين والمغرب واليمن. وستُعرض المسودات النهائية لهذه الورقات البحثية وتُناقش في حلقة عمل يجري تنظيمها بالتعاون مع جامعة الأمم المتحدة لسنة 2007. وستجري في حلقة العمل هذه محاولة للوقوف على نواحي التشابه والاختلاف في قوانين الأسرة ووصول المرأة إلى القضاء في البلدان المذكورة أعلاه واقتراح توصيات لتحسين حصول المرأة على العدالة. ومن المتوخى إصدار منشور بالورقات البحثية النهائية.

 الزمالات

70 - زمالة برعاية مشتركة - (اليونسكو/مؤسسة لوريان) في ميدان علوم الحياة لمدة ستة أشهر في جامعة أريزونا، توسان، الولايات المتحدة الأمريكية (قيمتها 936 20 دولارا من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لامرأة مختصة بالعلوم.

71 - زمالة من البرنامج العادي لليونسكو لدعم مجالات برنامجية ذات أولوية في ميدان التعليم العالي (الإدارة التعليمية) لمدة شهر واحد في جامعة زايد، دبي، الإمارات العربية المتحدة (قيمتها 500 4 دولارا من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لامرأة مختصة بالعلوم.

72 - زمالة بحثية من اليونسكو/سوزان مبارك/الصداقة اليابانية - المصرية لتمكين المرأة في ميدان دور المرأة في المجتمع وبحوث بشأن القضايا الجنسانية لمدة 3 أشهر في مكتبة الإسكندرية، الإسكندرية، مصر (قيمتها 500 7 دولار من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لإحدى الباحثات.

 كينيا

 التعليم

73 - كينيا ليست طرفا في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم ولم تقدم تقريرا إلى اليونسكو في إطار المشاورة السادسة بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم. وستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا شاملا عن المشاورة السابعة الجارية، كما تنتظر من كينيا أن تلتزم باتفاقية مناهضة التمييز في التعليم، استجابة للرسالة التي بعث بها المدير العام لليونسكو.

74 - كذلك فإن اليونسكو تشجع كينيا على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

75 - الحق في التعليم غير منصوص عليه في دستور البلد لعام 1969. والدستور ينص فقط على حماية حرية الضمير. ومع ذلك، كان الدستور في طريقه إلى التنقيح لإدماج أحكام بشأن الحق في التعليم منذ عام 2002. وقد رُفض مشروع الدستور الجديد بالاستفتاء في عام 2006. وشُكلت لجنة استعراض جديدة لوضع مشروع آخر.

76 - أناط قانون التعليم (1968، المنقح في عام 1980) المسؤولية عن التعليم بوزارة التربية وأنشأ أجهزة مختلفة لتنظيم التعليم وإدارته على جميع المستويات.

 العلوم الاجتماعية والإنسانية

77 - كينيا هي إحدى البلدان المشاركة في مشروع منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا. وبموجب هذا المشروع، جرى إعداد اقتراح بمشروع ودراسة جدوى لإنشاء مركز للبحوث والوثائق وتعزيز برامج دراسات المرأة في منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا. وهذه الوثائق أُعدت متابعة لمشاورة نظمتها اليونسكو بعنوان ”تمكين المرأة في منطقة البحيرات الكبرى: العنف، والسلام، وقيادة المرأة“، عُقدت في أديس أبابا، إثيوبيا في حزيران/يونيه 2005. ونظم مكتب هراري التابع لليونسكو في كينشاسا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، في نيسان/أبريل 2006، اجتماعا لمناقشة دراسة الجدوى.

78 - وكينيا هي أيضا إحدى البلدان المشاركة في برنامج للبحوث بشأن حقوق المرأة في السلام والأمن في الفترة اللاحقة للصراع في ديمقراطيات أفريقيا، يجري تنفيذه بالتعاون مع شركاء من جامعة هل، بالمملكة المتحدة، ومركز حقوق الإنسان في جامعة بريتوريا، بجنوب أفريقيا. وكجزء من هذا المشروع، سوف يُنظم اجتماع للباحثين في جنوب أفريقيا، في آب/أغسطس 2007، لعرض ومناقشة مشروع العمل البحثي الذي يجري الاضطلاع به. ويُنظم هذا المشروع ضمن إطار الإجراءات التي تتخذها اليونسكو لصالح المرأة التي تعيش في حالات ما بعد الصراع. وهدفه هو وضع توصيات في مجال السياسات العامة بشأن حقوق المرأة يعزز من مشاركة المرأة على نحو كامل في السلام والأمن بعد مرحلة الصراع في بلدان أفريقيا والإسهام في ذلك، على النحو الذي تدعو إليه الوثائق الدولية والإقليمية، بما في ذلك قرار مجلس الأمن 1325 (2000)، وإعلان دار السلام بشأن السلام والأمن والديمقراطية والتنمية في البحيرات الكبرى، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. والدول الأعضاء المستفيدة من هذا المشروع هي البلدان الواقعة في منطقة البحيرات الكبرى، وكذلك ليبريا وموزامبيق وسيراليون وجنوب أفريقيا.

 الإعلام والاتصال

79 - يقوم مكتب اليونسكو في نيروبي (الذي يغطي كينيا أيضا) بدعم النساء العاملات في وسائط الإعلام على أساس سنوي من خلال منح دراسية لهن. كما يعطي المرأة أولوية في حلقات العمل التدريبية.

 ليختنشتاين

80 - ليست ليختنشتاين دولة عضوا في اليونسكو.

 نيوزيلندا

 التعليم

81 - نيوزيلندا هي طرف في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم منذ عام 1963 وقدمت تقريرا إلى اليونسكو عن المشاورة السادسة في تشرين الثاني/نوفمبر 1996. وستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا شاملا عن المشاورة السابعة الجارية.

82 - وتشجع اليونسكو نيوزيلندا على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

83 - إن دستور نيوزيلندا، الذي هو سلسلة من الوثائق القانونية وقرارات المحاكم وممارساتها التي يُطلق عليها اسم اتفاقيات، لا يتضمن إشارات إلى التعليم. أما الإطار القانوني للتعليم في نيوزيلندا، فهو قانون التعليم لعام 1989 والتعديلات اللاحقة التي أُدخلت عليه. والتعليم المدرسي إلزامي بالنسبة لأطفال نيوزيلندا في الفترة العمرية بين السادسة والسادسة عشرة، رغم أن معظم الأطفال يبدأون التعلم في سن الخامسة. وينص قانون التعليم لعام 1989 على مجانية التعليم في مدارس الدولة الابتدائية والثانوية في الفترة العمرية بين الخامسة والتاسعة عشرة (أو حتى السنة 21 من العمر للطلاب ذوي الحاجات التعليمية الخاصة).

 الزمالات

84 - زمالة واحدة برعاية مشتركة (اليونسكو/لوريال) في ميدان علوم الحياة لمدة ستة أشهر في معهد أريزونا للتصميم الحيوي في جامعة أريزونا التابعة للولاية، الولايات المتحدة الأمريكية (بقيمة 935 21 دولارا من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لمختصة في العلوم.

 النرويج

 التعليم

85 - النرويج طرف في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم منذ عام 1963 وقدمت في عام 1997 تقريرا إلى اليونسكو عن المشاورة السادسة بشأن تنفيذ الاتفاقية. كما تلقت اليونسكو تقرير هذه الدولة عن المشاورة السابعة الجارية.

86 - وتشجع اليونسكو النرويج على التصديق على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

87 - لا توجد في دستور النرويج إشارة إلى الحق في التعليم. والعجز هو بُعدٌ هام يحدث على أساسه التمييز، ويمكن ملاحظة ذلك بصورة خاصة في حالة تعليم الفتيات اللاتي يعانين من شكل من أشكال العجز. وقد وضعت النرويج استراتيجيات محددة (تعالج حقوق التعليم، والتساوي في حقوق المشاركة في المجتمع، والمساواة بين الجنسين) على أساس ثلاثة أبعاد مستقلة (التعليم، والعجز، ونوع الجنس) في عملها الموجه نحو تحقيق هدف التعليم للجميع، بغض النظر عن القدرة ونوع الجنس. وقد حققت النرويج الكثير نحو المساواة بين الجنسين في التعليم وكافحت، إلى حد كبير، التمييز ضد الفتيات اللاتي يعانين من حالات العجز.

 جمهورية كوريا

 التعليم

88 - جمهورية كوريا ليست طرفا في اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم، ولكنها قدمت تقريرا إلى اليونسكو عن المشاورة السادسة بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم في عام 1997. وستتلقى اليونسكو تقريرا جيدا شاملا عن المشاورة السابعة الجارية.

89 - وتشجع اليونسكو جمهورية كوريا على التصديق على اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم، وكذلك على اتفاقية التعليم التقني والمهني.

90 - وينص الدستور (1948) في المادة 31 على ما يلي: (1) لجميع المواطنين حق متساو في تلقي تعليم يتناسب مع قدراتهم؛ (2) جميع المواطنين الذين لهم أطفال يعيلونهم مسؤولون على الأقل عن تعليمهم الابتدائي وغير ذلك من التعليم وفقا لما ينص عليه القانون؛ (3) التعليم الإلزامي مجاني؛ (4) الاستقلال، والحرفية، والحياد السياسي للتعليم، والاستقلال الذاتي لمؤسسات التعليم العالي مكفولة ضمن الشروط التي يحددها القانون؛ (5) تعزز الدولة التعليم مدى الحياة؛ (6) المسائل الأساسية التي تتعلق بالنظام التعليمي، بما في ذلك المدارس والتعليم مدى الحياة، والإدارة، والتمويل، ومركز المعلمين يقررها القانون.

 الإعلام والاتصال

91 - أُنشئ في سيؤول مركز للتعلم الإلكتروني بعنوان ”مركز التعلم الإلكتروني للمرأة“ وتدعمه اليونسكو. والهدف من هذا المركز هو تعزيز المساواة بين الجنسين عن طريق استعمال الحاسوب في مجتمع المعلومات القائم على المعرفة. ويتألف هذا المركز من مجموعات مستقلة ذاتيا (أفرقة للنشر، وأطراف يتعاونون على وضع المشاريع، ومدربون ومتدربون، وما إلى ذلك) ويعتبر الخطوة الأولى نحو وضع مضمون لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات يراعي الفروق بين الجنسين ويعزز تنمية المرأة ومجتمعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنطقة.

 الزمالات

92 - زمالة برعاية مشتركة (اليونسكو/الصين - الجدار العظيم) في ميدان نظم إدارة المعلومات لمدة سنة واحدة في جامعة زيان جياوتونغ، الصين (بقيمة 763 19 دولارا من دولارات الولايات المتحدة) مُنحت لمختصة في العلوم.

 سنغافورة

93 - ليست سنغافورة دولة عضوا في اليونسكو.